اذا دخل الخلوة وتعبد له اخذ رغيفا من خبز والقاه تحت وسادته ويواصل الليالي العديدة
وكان لا يأكل منه شيئا الا بعد ثلاثة كذلك واخذ الرغيف من تحت الوسادة ثم تفقد
أشيخه أو غيره بل يعيده مجاعا على ما اذ به صيحة منكرة وانما لطف عليهم فيما يعلمون
فلا تواسيه له حاجة بل تفقده وذاك فيما لهم انتظفون ان ملائكة من قوة هي في
بلاد فضل من أمة ومئة أراد ربهم ان يردها الى حالة أبشر فيه كيف اجعل مكان يعمل على حال
ضعفه والعادة الجارية الله يقدر على خلقها وما كان من غير ذلك كثيرا كان بقضاء
الله عليهم وهو حامله كل ذلك على ما انتشر لنا النبي او امر النبي صلى الله عليه وسلم
وفيه ايضا وجه ما ذهب اليه الحكمة وهو ان الخروج بالمرأة من بلد سبعة الذريعة لأن
الزاد اذا كان حاضرا لم يتيسر تشوفها على وجه عادة أحد ينبغي ان ينتهز اذا
كان معها فوتها الا ما ندر هذا مع ما هو موجود الفوت من عدم وجدها والا
لله هو الرزاق ولا وأنفرة الأنيسة فذكر عليه السلام عند عدم الفوت يربط على قلبه
ثلاثة اجارها مكثة الجوع والمجاهدة وايتسبيه الزاد ولا يظن الناس
عنه فيه دليل على ان المرأة لا تتعبد ان يعلم اهله ومن يلوذ به بموضعه ان
النبي صلى الله عليه وسلم كان يتزوج الى الغار واهله يعلمون موضعه وماذا يريد بزوجه
حرمة الحكمة في ذلك من وجوه أحدها ان ظاهر انه معرض هو واهله للبلاء عليهم من
الامراض وغيرها من ذهاب الزاد كان لا هل علم بموضعه علموا الى اين يذهبون اليه
اذا الحاجة من ذلك أشياء ان في اخبارها اهل دخان سرور عليهم وازالة للوساوس
عنهم لأنهم يعلمون انه مهما وقع انتظروا فعون بصيرة الى موضع متلبثة ممكنة
فاعلامهم بذلك ازالة لما ذكرناه واحزان أسرور عليهم لكونهم يعلمون انه منقطع
المتعبد ومشغول به وفي احزان أسرور من ذهبوا الثواب ما قد علم انه ثابت ما في ذلك

من أدعوة

من أن دعوة الاهل والاخوان المتعبد وان كان لم يكلفه ذلك منه لأن الغالب هو النفوس
ان تبعا ذلك كما ذكر عليها من أن الامور الرابع ان من عرف تفقط المتعبد ومتعوده به
جاء ان اراد صيده عليه على اهو بسبيله من غير ان يدخل عليه شيئا لا يعلم به وهي
اراد غير ذلك لم يهيد بالتزام منه وزال عنه ما يخيفه من أفقه شيء فيما ذكرته
أنه [illegible] فيه دليل على ان انتظار أخبار المتعبد ليس بقادح في
للعباد لأنها اخبار النبي صلى الله عليه وسلم على ان يزوج ان التعبد الليالي العديدة لا ولم تذكر
ذلك في وجه من الوجوه ما يدل على ان ذلك ضد للتكثير وهو التيسير والتيسير مع الكثير
يجمع أن يجمع ثم وجه منها ان التعبد دال على تعلق قلبه بالعبادة ما دام غضورة
أن خروج الجاهد وتعبد مستمر وذلك لأن ذلك أمر محتمل يخرج له مدة قوانسان و
شرابه الفرق وحرمة الاستكثار عليه في ذلك الليلة وهذا
يتضح بما ذكرناه من قوله عليه السلام سبعة يظلهم الله في ظله
يوم لا ظل الا ظله وذكر فيهم رجل قلبه متعلق بالمساجد فلم يخرج رجوعه عنها
لتعلق قلبه بها ولجعل له هذا الفضل العظيم والأجل - هذا المعنى لهذا هو أن صورة
ما عمل افلو جهها بالعمل والاديب على أن كان انواع شغل مباح او تعلما حيث
بعد الحكمة فيما أخبر الصوفية مستند من الصبا [illegible] فوقها حتى جاءه
أحمد فريد الوجدي جاء العرب تسمي الشيء باسم ما يديه وتسمي الخمر بالكرم
والعنب بالبعض [illegible] فيه دليل على ان الملك يلقي الى الانبياء
أنه وتيه وهو الظاهر شيء والمراد غير ذلك ما جيء به عليه السلام كان يعلم ان
النبي صلى الله عليه وسلم ان لا يقول أكل فان له ذلك ليس قطعيا ان ما يجيء به من
أنه أدب على ما سبق وكذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم يعمل اذا اراد ان يخرج

Copyright © King Saud University